

صحيحا مقبلا فاسكت وهو صايح وان لم ينزل في القنادي الظهريه ففكر في  
 زاد الائمة ان الصوم جميع الشهر يتاذي بنية واحدة عند فر كاذه عليه مالك  
 وهكذا اورد ابو ذر في شرحه وكذا ايضا في بعض الفتاوي كما في مالك  
 ورفاهه صوم رمضان وطيفة واحدة ولنا ان صوم رمضان وظايف  
 متعقبة حقيقة بدليل انه فساد يوم منها لا يتهدى الى سائر الايام وعند  
 الك فق اذا نوه بعد الجفر لا يجوز لذاته الكا في وقرة الفتاوي الظهريه  
 اذ التشرية للصوم هكذا ذكر في النسخة للابن ابي بصير في اليوم الذي  
 فيه انه من رمضان الا نظوعا الشك ما كتوي في طرفة العلم والحمل  
 غم هله رمضان في اليوم التاسع والعشرين من شعبان فوقع الشك في اليوم  
 الثلاثين انه من شعبان او من رمضان كان المختار ان يصوم الغني بنفسه  
 للشطوع ويفتي للعوام بالاستظار الى وقت الزوال ثم الإفطار كما روى  
 بن عروة اثبت باب حارون الرشيد فاقبل ابو يوسف وعليه عامة  
 ومدرعة سوماء وخف اسود وراكب فرس كوه وما عليه شئ من البيهقي  
 الا حجة البياضي وهو يوم شك فافنى الناس الفطر فقلت له منظر انت  
 فقال ان ابي فدوت منه فقال في اذ في انا صايح وقرة الفتاوي  
 لوصام يوم شك بنية الشطوع من غير ان يقع في قلبه ان من رمضان فلا  
 يكس بذلك عند احو وعذرا في يوم ياره فذكر في بعض المواضع احتلال  
 فيه

في يوم المتأخرين والكل المشايخ على ان لا ياله لذاته الفتاوي الظهريه وحكي  
 عن الفقيه ابي جعفر البلخي انه قال تصدق يحيى كان يختار الصوم يوم الشك  
 وتجرس له كان يختار الفطر فدخل ابو نصر على نصير بن يحيى فقال له نصير  
 بن يحيى لم اختار رضا حبك الفطر يوم الشك والصوم احوط قال ابو نصر  
 الفطر افضل لانها جمعا على ان لا تأثم عليه لو افطر واختلفوا في الصوم قاله  
 بعضهم ياله ويأثم لذا حكي في الفتاوي الظهريه وينبغي للناس ان يلتصوا  
 هله رمضان في اليوم التاسع والعشرين من شعبان فانه لو اصاموا وان غم  
 عليهم اكلوا عدة شعبان ثلاثين يوما ثم صاموا لذاته القدوري ومن رآه  
 هله رمضان وحده صام وان لم يقبل الامام شهادة لذاته القدوري وغيره  
 وان كان بالسماء علمه قبل الامام شهادة الواحد العدل في رؤية الهلال  
 بجلا كان او امة حرا كان او عبدا وان لم يكن بالسماء علمه لم يقبل  
 الشهادة حتى يراه جمع كثير يقع العلم بخبره لذاته القدوري واختلفوا  
 في تقدير الجمع الكثير على ان قد يجمع وعنه محمد بن ابراهيم بن محمد  
 جانب واذا رأى الامام هله حله وحده لا ينبغي ان يخرج ويامر الناس  
 بالخروج لذاته الفتاوي الظهريه فقام اهله الذي لم يجر ذرا حاكم انه كالفطر  
 وهو ظاهر للذهب عن احو في النوادر انه هله رمضان ومن رآه هله الفطر  
 وحده لم يقبل لذاته القدوري واذا كان في السماء علمه لم يقبل هله الفطر

